مُقَدِّمَة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذا عنوان اخترناه بعد أن ضمنا في كتابنا "فتاوى فكرية" جملة من المحاضرات التي قدمتها في مؤتمرات وندوات في بلاد الغرب في باريس ولندن وغيرهما من العواصم، وكانت مشاركتي وإسهاماتي في تلك المناظرات تمثل حوارًا عن قرب أوصلني إلى مقاربات محددة فيما يتعلق بموضوعات الحوار الحضاري أو الحوار المتعدد الأوجه، وبخاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان والإسلام، وقد عنّ لي أن أعرض وجهة نظري من جديد حول الموضوع. وحتى لا تكون أحدية أو ما يسمى بـ "المونولوج الحديث مع النفس" فقد اخترت آراء لفيف من الباحثين في مجال حقوق الإنسان، وهي آراء قد لا أتفق معها؛ إذ بضدها تتميز الأشياء.

وهذا فوق ذلك أسلوب قرآني رفيع؛ حيث تستحضر أقوال الخصم وحججه إنصافًا للمجادل واسترعاء لانتباه السامع.

ولهذا فسأعرض الموقف الغربي بصفة ضافية من نصوصهم. وقد يقول قائل - ومعه بعض الصواب - لماذا تحشو كتابك بآراء الغربيين وتعرض نظرياتهم بإسهاب يشبه التعاطف مع أن الكتاب مؤلف - بالأساس - لتوضيح موقف الإسلام من حقوق الإنسان؟

وجوابي عن ذلك أن هذا الكتاب حوار وليس من المعقول حجب رأي الآخر في الوقت الذي تريد فيه أن تحاوره وتقنعه وتقنع

من على شاكلته، أضف إلى ذلك أن جهل مقولات الآخر أو تجاهلها يشكل أزمة علاقة في الاتصال الإنساني وجداراً حاجزاً في أكثر الأحوال دون تحرير محل النزاع، وتحديد موقع الاختلاف وموضع الالتقاء.

فلا يستعجل القارئ، فالأمور بخواتيمها، وقد أعتضد بأقوال لباحثين ودارسين ينتمي بعضهم للطرف المقابل إقامة للحجة وإيضاحاً للمحجة.

وانطلاقًا من هذا فسيكون الكتاب عبارة عن مائدة مستديرة بين مجموعتين تنتمي كل واحدة منهما إلى فكر معين أو حضارة، وقد أردتُ أن أدير الحوار بينهما لأدع للقارئ الاختيار ليختار رفيق دربه وطريق حزبه، ولم أبخس أيًا منهما شيئًا، فقد سمحت لكل طائفة بعرض وجهة نظرها بصفة وافية ضافية، والتزمت الحياد في العرض غالبًا وإن لم ألتزمه في النتائج.

وقد نظرت شزرًا - فقط - إلى أبناء جلدتنا الذين انضووا تحت لواء الآخر، وجمعت حول هذه المائدة عشرات الكتاب والعلماء الأموات والأحياء، وتدخلت أحيانًا معلقًا أو مصوبًا أو مسددًا وفي أحيان يسيرة منددًا ومفندًا. واصطف عن الحضارة الإسلامية علماء استناروا بنور الوحيين الكتاب والسنة على تفاوت في أقدارهم و مقدراتهم.

فمن العلماء القدامى الذين كانت لهم رؤية مميزة لحقوق الإنسان: العز بن عبدالسلام الشافعي، وتلميذه شهاب الدين القرافي المالكي، والإمام أبو إسحاق الشاطبي؛ واقتفى آثارهم

الإمام الطاهر بن عاشور التونسي، والشاوي، والمحمصاني، والنجار، والدكتور المرزوقيّ.

وعن الحضارة الغربية: مونتسكيه، وجون لوك، وجروس سبيل، ودي كوك، وغيرهم..

وقد انخرط في سلكهم وسار في سكتهم فؤاد زكريا، ومحمود العالم، وعبدالهادي، والبغدادي، وآركون، وغيرهم..

وأقوم بدور مذيع الربط، ولا أدعي الحياد في هذا المجال؛ لكن أدعو إلى تحكيم المنطق ومعقول البرهان الذي أزعم أني حاولت تقديمه.

ولهذا فإن هذا الحوار مع غائب في حكم الحاضر من خلال كتابات ودراسات اطلعت عليها لهؤلاء وغيرهم، فأردت تأييدها أو تفنيدها، ولست مقتصرًا على نصوص الشريعة الغراء المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وهو موضوع كتب فيه الكثير، وهو بذلك جدير، بل سأحاول مخاطبة الناس بما يفهمون، مبرزًا الحِكَم التي تفرض نفسها على العقلاء، لا من منطلق إيماني فحسب، بل من منطلق مصلحي ونفعي.

وبالنسبة للإعلان العالمي فسيكون أساس المقاربة - ولعل ذلك الجديد في الأمر الذي سيميز كتابي - هو الوقوف عند فقرات في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من خلال قراءتها قراءة متعاطفة - إن لم نقل منصفة - تبين أنه أشار إشارات ذات دلالة إلى حق

المتعاملين معه في عدم الالتزام بحرفيته، وهذا الحق هو الذي نبحث عنه، والذي يجب أن يكون منطلق كل حوار.

ذلك الحوار الذي يجب أن يتم في ثلاث مراحل:

- **أولاً**: حق المسلمين في الاختلاف مع الآخر.
- **ثانيًا**: تقديم الشريعة الإسلامية لملاحظة أوجه الاتفاق وأوجه الاختلاف بين أحكامها وبين الإعلان العالمي، ليس للتنازل ولكن للتعارف.
- **ثالثًا**: مستوى تطبيق الشريعة والممارسة الفعلية من طرف أهل الإسلام الذين لهم الحق في الاستفادة من حق الاختلاف، وكما يقول أحد الحكماء: إن الشريعة حق لا شك فيها، لكن ممارسة البشر هي التي يلحقها النقص والتقصير، فيجب أن يحاسب عليها".

وترتيب هذه المراحل ضروري؛ فكيف نتحاور إذا لم تعترف لي بحق الاختلاف معك؟ ثم ما هو مضمون الحوار إذا لم يكن أساسه ما لدي من الأنظمة وما لديك؟ ثم عندئذ فقط نبحث في الممارسات والتطبيق لملاحظة التجاوزات وإصلاح الخلل، وتلك هي المرحلة الأخيرة؛ وحينئذ يمكن أن يكون الحوار على المستوى المناسب للوصول إلى نتائج، فبدون وجود مقدمات متفق عليها لا يمكن أن تكون النتائج إيجابية.

إن موضوع حقوق الإنسان يبدو في مضمونه معادًا ومكررًا؛ لأن قضية حقوق الإنسان أصبحت موضوع كتابات ليست بالقليلة في شكل كتيبات أو مقالات في المجلات أو تعليقات في التلفاز

والإذاعات، وبخاصة منذ سنين بمناسبة العيد الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وباختصار فهو موضوع تداولته الأقلام وتناقلته وسائل الإعلام، وأصبحت منظمات حقوق الإنسان تذكر موسميًا بوجودها من خلال التقرير السنوي الذي يَرصِدُ التجاوزات أو "الخروق" لحقوق الإنسان في دول العالم؛ حيث توزع اللوم ولا تغدق الثناء إلا نادرًا، ولا جدال في أهمية حقوق الإنسان، فنحن نتفق مع الأستاذ صبحي المحمصاني عندما يقول:

كان الإنسان - ولا يزال - محور الحقوق جميعًا؛ وإنما توجد من هذه فئة لها من الأهمية والخطورة ما جعلها أساسية للحياة المثالية، ومقياسًا للحضارة، وهدفًا لكل تقدم اجتماعي، وهذه الفئة أسميت بحقوق الإنسان؛ لما لها من اتصال وثيق بكرامته وبصميم شخصيته، وللتوكيد على سموها وإنسانيتها.

ولقد اتفق على تقدير أهميتها وعلى مجمل فحواها المعتدلون والمتطرفون من كل صقع وجيل؛ فتمسك بها الحكماء المحافظون، ونادى بها الأحرار الثائرون، وهكذا نسجت حولها تعاليم الأديان ونظريات الفلاسفة ومطالبات المصلحين وأصبحت بكلمة نشيد الإنسانية والبشرية جمعاء[١].

غير أن المشكل في حقوق الإنسان بالنسبة لنا أصبح فيما يسمى بالعولمة بمعاييرها الغربية المعروفة، التي تعتبر مرجعًا

(١) صبحي المحمصاني، أركان حقوق الإنسان، ص٣٠٧، دار العلم للملايين، بيروت.

لشهادة حسن السلوك أو سوء السمعة، وبخاصة أن العولمة في المجال الثقافي هي البعد الأساسي لإشكالية الحقوق.

مع أن الاقتصاد أصبح ردءًا وردفًا للثقافة في تكامل وتضامن يضع صورة "العولمة" في مكانها المطلوب.

فعن العولمة الثقافية يقول جانوس سيمونيدس[١]: مع أن البعد الاقتصادي للعولمة هو الأكثر رؤية ووضوحًا، فإن للعولمة - أيضًا - بعدًا آخر ثقافيًا، إن الانتشار العالمي للثقافات كان على الأقل مهماً كأهمية انتشار العمليات الاقتصادية.

ومن خلال وسائل الإعلام اختلطت الأفكار والقيم العالمية، وفرضت نفسها على الثقافات القومية. إن ثقافة عالمية الاتساع ومتجانسة في طريقها للنمو والظهور، وتوصف أحيانًا كتكوين "لقرية عالمية".

وتعني ضروب التقدم للثقافة الجماهيرية أنه في كل مكان من العالم فإن الناس تلبس وتأكل وتغني بطريقة متشابهة، وأن بعض الأوضاع قد صارت ذات اتجاهات وميول عالمية.

فما هو تأثير أو وقع العولمة على حقوق الإنسان؟

إن التأثير الثقافي المتجانس للعولمة والعمل التدريجي لتبني قيم وأنماط سلوكية عامة تدعم وتعزز عالمية حقوق الإنسان، وتنشئ روابط تصل بين الأجزاء المختلفة من العالم، وتساعد

---

(١) جانوس سيمونيدس، الحقوق الثقافية: نوعية مهملة من حقوق الإنسان، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، ص١٥٦، العدد ١٥٨، ديسمبر ١٩٩٨م.

على إزالة ممارسات تقليدية معينة من التي قد توصف بأنها تفاضل أو تفرق في المعاملة.

وعلى كل حال فإن نِعم العولمة الثقافية ترتبط بعواقبها السلبية على الحقوق الثقافية لتلك المجموعات المعرضة للانتقاص أو الهجوم، مثل: الأشخاص المنتمين للأقليات، أو أبناء البلد الأصليين، أو العمال المهاجرين؛ وكذلك فإنها تقوض الهويات الثقافية، وتضعف معايير أخلاقية مختلفة، وأواصر اجتماعية، وكذلك تضعف الشعور بالانتماء، وبهذا تسهم في توليد الصراعات الداخلية المختلفة وفي تكاثرها؛ وهو ما أقر به المدير العام لليونسكو في الجلسة التاسعة والعشرين للمؤتمر العام في عام ١٩٩٧م قائلاً: فبالضبط كما أن حماية التنوع البيولوجي هو أمر لازم وضروري للصحة البدنية للإنسان، كذلك يكون التنوع الثقافي اللغوي والأيديولوجي "الفكري" والفني ضرورياً ولازماً للصحة الروحية.

أضف إلى ذلك أن العولمة بأذرعها الطويلة لن تستثني مكانًا، وهي عولمة يختصرها بعض الناس في أنها تعميم النموذج الثقافي الغربي - الأخلاق، والقوانين، والفن -، وبخاصة الأمريكي، على العالم عن طريق وسائل الإعلام مقتضبة في الصورة التي أصبحت - كما يرى بعضنا - ثقافة ما بعد المكتوب؛ ولكن الأمر لا يقتصر على ذلك فإن هيئة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي أصبحا في خدمة تعميم هذا النموذج ومراميه ومقاصده، ولدينا أمثلة من مشاريع ثقافية يمولها البنك الدولي تخدم بعض أوجه الثقافة التي تتمشى أو لا تتعارض مع ذلك الأنموذج؛ لأنها ليست جادة.

وبالإضافة إلى العولمة بأدواتها ووسائلها المختلفة أصبح التشكيك يسلك طريقه إلى بعض النفوس في وجود حقوق إنسان في الإسلام، وفي بعض الأحيان التيئيس من تطبيق الشريعة في حياة الناس انطلاقًا من دراسات ناقصة، في بعض الأحيان متحاملة على الإسلام وعلى من يمارس تطبيق الشريعة أو يدعو إليه.

لم يعد من الغريب أن تسمع أصوات إنكار حقوق إسلامية للإنسان من بعض أبناء الملة فيقول أحد هؤلاء: حقوق الإنسان هي - بإيجاز - الحقوق الثلاثون التي أقرتها منظمة الأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨م، وهي ذات الحقوق الصادرة عن الجمعية العامة الوطنية الفرنسية، التي اعترفت بموجبها بالمساواة بين جميع المواطنين(١).

هذا الحصر الذي يفيد بمفهوم المخالفة إنما سواها لا يسمى حقوق إنسان، وهذا الكاتب هو الذي يقول: إن المحاولات البائسة لتبرير مواقف الفكر الإسلامي والمضامين الدينية للنصوص موقف مرفوض عقليًا وعمليًا(٢).

ويقول أحد الليبراليين العرب - معلقًا على إعلان حقوق الإنسان في الإسلام بأنه: يوضح لنا كيف يتوسل المسلمون القرآن، وكيف يطلبون منه تلبيه حاجاتهم كما يفعل اليهود والمسيحيون، وينبغي أن لا تنسى أنهم يفسرونه ويستخدمونه بالشكل الذي

---

(١) أحمد البغدادي، الفكر الإسلامي والإعلان العالمي، ص٩، دار قرطاس للنشر والتوزيع، الكويت ١٩٩٤م.

(٢) المرجع نفسه، ص١١.

يتناسب مع حاجاتهم من أجل توليد حقوق إسلامية تقابل حقوق الإنسان الأوروبي كما أعلنتها الثورة الفرنسية.

إن من يقرأ بحوث هؤلاء، قد يتطرق إلى ذهنه الشك وتحوم في نفسه الشبهة في وجود حقوق إنسان في الشريعة، ويتساءل: هل كان الناس يعيشون في العالم الإسلامي المترامي الأطراف طيلة التاريخ بدون تشريع في حال من البهيمية، أم أن الناس على العكس من ذلك كانوا يتحاكمون إلى شرع محكم نصبت موازينه بالقسط، فصانت النفوس والأموال والأعراض؟ ولم يوكل إلى سلطة قضائية وضعت لها مناهج دقيقة بعيدة عن الحيف فقط، بل إن هذه الحقوق كانت ثقافية قامت في النفوس قبل الطروس؛ فعلم كل شخص ماله وما عليه، فحفظه وازع التقوى؛ إذ إن حقوق الإنسان من الفروض الدينية، وبذلك يرتقي المفهوم الإسلامي إلى مقام العبادة الرفيع في نفس كل إنسان.

وإن تعجب فعجب من كتّاب يتكلمون لغة القرآن، ويعرفون - بدون شك - النصوص الإسلامية الواضحة والصريحة التي تحفظ للإنسان حقوقه الأساسية في نفسه ودينه وماله وعقله ونسله من المصدرين الأساسين الكتاب والسنة، ولعلهم اطلعوا أيضًا على المدونات الفقهية - كيف ينكرون الحقوق الإسلامية التي دونها كبار الفقهاء في شتى العصور الإسلامية، والتي عالجت مقتضيات هذه الحقوق في أدق تفاصيلها، فبينت بإسهاب كل الحقوق المتعلقة بحق الإنسان في ذاته وأعضائه مقدمة كل الأحكام الزاجرة والعقوبات الردعية والتعويضات التي تحتاط لكل صغيرة وكبيرة،

وكيف تعاملت مع حقوق الملكية في دقائق تفريعاتها فوضعت أروع نظريات التعاقد وشروط الرضا وأحوال المتعاقدين من أهلية وقصور وطرق التراضي من إسقاط وصلح، والتقاضي والترافع، ووضعت القواعد والمقاصد، فأين منتسكيو في "روح قوانينه" وجان جاك روسو في "عقده الاجتماعي" من هؤلاء الذين سبقوا الغرب بقرون كثيرة؟!

هل يمكن وضع كل هذا التاريخ، بل هذه النصوص والأعمال الحية النيرة، وهذا الموروث القائم في حياتنا وبين أيدينا من شريعتنا الغراء وآراء فقهائنا الأفذاذ وقضاة الإسلام الأجلاء بين قوسين ليختصره أحد هؤلاء الكتاب بأن: طبقة فقهاء السلطان التي تلتف حول الطغاة وتزور لهم الحقائق والوقائع كانت في التاريخ الإسلامي هي المسيطرة كما تدل على ذلك البحوث المعمقة والمتحررة من الرواسب الثقيلة[١].

فهل مالك وأبو حنيفة والشافعي وأحمد كانوا من فقهاء السلطان مزوري الحقائق؟!

ويبالغ هذا الكاتب في رسم الصورة المنفرة حيث يقول: وحتى أن بعض هذه الأنظمة الحاكمة باسم الدين تسلم الفتاة المحكومة بالإعدام إلى من يغتصبها؛ لأن الإسلام يحرم إعدام الفتاة العذراء، وقد وصل الأمر ببعض الأنظمة إلى اعتبار بتر الأطراف وتعليق الأكف على واجهات المساجد وضرب الأعناق بالسيوف في مهرجانات شعبية، ورجم النساء بالحجارة، واتخاذ العبيد والجواري، وتحويل النساء إلى عاهرات باسم الشرع[٢].

---

(١) عبدالهادي عباس، حقوق الإنسان: ج١، ص١٤٤. (٢) المرجع نفسه: ج١، ص١٤٨

من الواضح أن هذا الكاتب يحاول رسم صورة منفرة ومشوهة لتطبيق الشريعة، ولا يبالي بما يدس فيها من كذب وافتراء إذا كان يخدم غرضه في تنفير القارئ من الإسلام وشريعته، ووصف مطبقي الشريعة بأنهم أناس همجيون وعبيد شهوات، لا يدري بأنه لا يفوت القارئ أنه يهاجم شريعة الإسلام وحدودها التي جاءت لصيانة الدماء والأموال والأعراض.

والشريعة تنزيل من حكيم حميد كلها رحمة وكلها عدل وحكمة، وتناسى هذا الكاتب أن الذين يقتلون بغير شرع ويحملون النساء على البغاء وينزعون حجاب المرأة المسلمة بالقوة ويمنعون التعدد في النكاح ويبيحون السفاح هي الأنظمة العلمانية اللادينية؛ ولكنه كما يقول المثل العربي: رمتني بدائها وانسلت". تلك هي الأنظمة التي يجاملها ويغازلها هذا الكاتب.

فإذا وجدت في التاريخ وفي الواقع - وهذا موجود حتمًا - تجاوزات في حقوق الإنسان بخاصة في مجال الحكم والشورى، ونحن لا ندفع عنه ولا نبرره، فإن هذا ليس سبيلاً لإنكار أروع مثال تشريعي لحقوق الإنسان في التاريخ. ومما يزيد في فداحة موقف هؤلاء الكتاب أنهم يعتمدون في تحقيق أمانيهم في تبني النظرية الغربية على دول الغرب، فهذا أحدهم محاولاً الإنصاف الذي لم يلبث أن انقلب إلى انحراف يقول: خصوصية التشريع الإسلامي قضية لا يمكن تجاهلها أو تبريرها في العصر الراهن؛ حيث السيادة للفكر الغربي، ومن ثم سيادة المنطق العقلي الذي يأبى الانصياع إلى المنطق الديني أو التقيد به، فضلاً عن توجه النزعات

الإنسانية بشكل عام نحو التحرر العقلي؛ الأمر الذي يزيد من تعقيد الفكر الديني في العصر الراهن".

إنه غمز واضح في قناة الدين باعتباره مخالفًا للمنطق والعقل، ويضيف هذا الكاتب في تحد واضح واستقواء فاضح بالغرب: إن حقوق الإنسان وفقًا للمفهوم الغربي قد ترسخت في ذهنية الإنسان المعاصر كمبادئ لا تنازل عنها؛ لأنها تحقق مصالح الإنسانية جمعاء، إضافة إلى جهود دول العالم الغربي لفرض هذه الحقوق على المستوى الدولي، وبذلك توافر لهذه الحقوق سند دولي قوي ليس من السهل مواجهته أو رفضه[١].

ويقول فؤاد زكريا: إن المشكلة العويصة التي تعانيها المجتمعات الإسلامية هي المحاولة الدائبة باسم الدين للقول: إن الإسلام دين ودنيا، وإن الشريعة هي المرجع والقانون، وإن القواعد التي أتى بها الإسلام في نطاق الحقوق ومنها حقوق الإنسان تصلح لكل زمان ومكان، وهكذا يشدد القائلون بهذه التصورات إلى وجوب الرجوع إلى النصوص التي وجدت في المصادر الإسلامية الأولى والتي كانت مصدر الإشعاع، أي أنهم يسقطون الزمان الواقع بين عصرها والعصر الحديث، كما يسقطون التحولات الهائلة والأوضاع الجديدة؛ الأمر الذي يؤدي إلى خلق هوة سحيقة وازدواجية عميقة بين المصدر الذي يستمدون منه أفكارهم ويبنون عليه تصرفاتهم وبين الظروف الفعلية التي يعيشون فيها، وهكذا فإن تصورهم لحقوق الإنسان كما جاء بها الإسلام، وقولهم بأنها صالحة لكل

(١) البغدادي، ص٣٥.

زمان ومكان يعبر عن موقف لا تاريخي؛ لأن تجربة الحياة والتاريخ الإنساني تثبت أن تصورهم هذا فتح ولا يزال يفتح الباب لأشد التفسيرات تباينًا ولإمكانية تسلل الاستبداد والطغيان من خلاله بسهولة ويسر، وكما تدل على ذلك أوضاع معاصرة في المجتمعات الإسلامية، وأنه بالرجوع إلى الواقع العملي القائم في البلدان الإسلامية ومقارنته بالبلدان التي تطبق حقوق الإنسان بمفهومها الحديث يتبيّن جليًّا أن اكتساب الإنسان للحق في ظل النظرة الإسلامية يبدأ كاملاً في العصور الأولى للإسلام ثم يتناقص بالتدريج، في حين أنه في النظرية الدنيوية استمر في التطور من خلال تجارب طويلة ظل الإنسان خلالها ينتزع حقًّا له تلو الآخر إلى أن وصل إلى المرحلة التي سوف نعرضها في بلدان العالم الحديث[١].

والكتاب الليبراليون العرب في إنكارهم لحقوق إنسان في الإسلام إنما يتبنون وجهة نظر بعض الكتاب الغربيين، ويتضامنون معها بدون برهان ولا دليل؛ وهي وجهة نظر تنفي وجود حقوق إنسان في الإسلام، وأمام النصوص الجلية التي تثبت هذه الحقوق بصراحة لا يرقى إليها أدنى لبس يضطر هؤلاء لتأويل هذه الحقوق بأنها واجبات وأنها أوامر إلهية وليست حقوقًا للإنسان.

يقول الكاتب الأمريكي جاك دونللي - وهو يرد على خالد إسحاق فيما كتبه عن حقوق الإنسان في الإسلام -: ولكن حقوق الإنسان المزعومة هذه ثبت أنها مجرد واجبات تقع على واجب

(١) فؤاد زكريا، الصحوة الإسلامية في ميزان العقل، ص ١١٤.

الحكام والأفراد لا أكثر، وليست حقوقًا تؤول لأي فرد، وفي الحقيقة فإن المقاطع القرآنية التي استشهد بها على أنها تنشئ الحق في حماية الحياة ما هي إلا وصايا إلهية تحرم القتل وتعتبر الحياة "النفس" محرم انتهاكها، كما يثبت الحق في العدالة بأنه واجب الحكام في إقامة العدالة، كذلك الحق في الحرية مجرد واجب بعدم الاسترقاق غير العادل. وتظهر الحقوق الاقتصادية باعتبارها واجبات لكسب الرزق ومساعدة المحتاجين، كما أن الحق في حرية التعبير هو في الواقع التزام بقول الحقيقة، وهو التزام على من يؤول إليه الحق؛ ولكنه ليس حتى التزامًا للآخرين. كما أن المسلمين مأمورون بانتظام وبقوة على معاملة إخوانهم باحترام وكرامة ولكن أسس هذه الوصايا هي أوامر الله التي تقيم هذه الواجبات فقط وليس حقوق الإنسان"[١].

إن كلام هذا الكاتب يبدو سخيفًا لافتقاره إلى البرهان ولرده جزافًا دون أن يتكلف مناقشة الحقوق المذكورة، وإن الدعوى بأن هذه الحقوق إنما هي واجبات تقع على عاتق الحكام والأفراد دعوى غير دقيقة؛ إذ إن الحقوق بطبيعتها؛ سواء كانت غربية أو شرقية إنما هي حقوق أشخاص واجبة على الآخرين، فإن حق زيد على سعيد في موضوع - أ - يستلزم واجب سعيد فيما يتعلق بحق زيد. فلولا وجود الواجب في مقابل الحق ما كان للحقوق أي أساس من الإلزام كما سنبينه في فصول لاحقة عند حديثنا عن الحق،

(١) جاك دونللي: حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق، ص٦٩، ترجمة: مبارك عثمان المكتبة الأكاديمية القاهرة ١٩٩٨

ثم إن ما ختم به رده من كون أساس الحقوق هو أوامر الله وليس حقوق الإنسان؛ وهو أمر لا معنى له ونحن نتحدث عن حقوق في الإسلام، فاختلاف المصدر لا ينزع عنها صفة الإلزام التي هي ميزة الحقوق.

وبالطبع فإننا لن ننهزم أمام هذا التيار المستغرب وإزاء الحملات المتعددة الأوجه والمصادر التي تشنها جهات عالمية قد تكون لحسابات سياسية، وقد تكون عن جهل بحقيقة الإسلام؛ حيث إن هذا الفهم السيئ جعل أوساطًا غربية تعتبر انتقاد الإسلام معيارًا للإبداع ولاحترام حقوق الإنسان، فنحن نعرف موقفها من سلمان رشدي وغيره من المرتدين؛ حيث أصبحت الجوائز تقدم جزاء تنكرهم لدينهم الذي سلطوا عليه أقلامهم وألسنتهم بالسوء، فبعد نجيب محفوظ، ونحن نعرف خلفية منحه جائزة نوبل، نشهد في هذه السنة ٢٠٠٠م منح آسيا جبار الجزائرية المقيمة في فرنسا والمعروفة بكتاباتها حول المرأة التي تنتقد فيها لا العوائد ولكن الدين الإسلامي - جائزة السلام للكتاب في ألمانيا، التي تعتبر أهم جائزة أدبية في ألمانيا، وهذه الكاتبة باللغة الفرنسية المتنقلة بين فرنسا والولايات المتحدة لتحاضر في الجامعات بآراء مناهضة للدين الإسلامي، كان حصولها على الجائزة طبيعيًا، وهي جائزة حصل عليها يهود قبلها، ولكن ما إن حصلت عليها المستشرقة المنصفة آنا ماري شميل عام ١٩٩٥م، وهي كاتبة بارعة، حتى ثارت عاصفة من النقد والسخط لا مبرر لها إلا ما أدعي من كون هذه الكاتبة معجبة بالإسلام وعلومه وإشعاعه الحضاري، وقد وصفت "آنا" بأنها معادية لحقوق الإنسان؛ لأنها هاجمت سلمان رشدي.

لهذه الأسباب المتمثلة في:

- العولمة الجامحة التي ضاقت ذرعًا بالخصوصيات الثقافية.
- وفي حملة التشكيك في أصل حقوق الإنسان في الإسلام التي أشرنا إلى نماذج منها.
- وفي معاول الهدم التي تهاجم من يطبق الشريعة حتى يكون كالقابض على الجمر، وتجهجه[١] من يتوق إلى تطبيقها لإحباطه ووضع العراقيل أمامه - كحالة نيجيريا - حتى ينهزم.

لهذه الأسباب وغيرها قررت الكتابة من جديد حول هذا الموضوع؛ لإيضاح بعض جوانبه، وإلقاء الضوء على الإشكالات الحقيقة أو المصطنعة حول موقف الشريعة الإسلامية من حقوق الإنسان، مقارنة بالرؤية الغربية.

وقد يكون من المناسب الإجابة قبل الاستفسار عن التهمة الجاهزة التي ترمى في وجه من يريد الكتابة عن مثل هذا الموضوع بتأييد الظلم والديكتاتورية والطغيان باتخاذ الشريعة الغراء مشجبًا تعلق عليه خطايا الطغاة، أو طلاسة تمحى بها سيئاتهم، وردِّي على هذا أني لن أدافع إلا عن تطبيق الشريعة موثقًا بالحقائق والتاريخ.

وسأركز على المرتكزات الأساسية التي تبرر الخصوصية الإسلامية، وهي خصوصية مفهومة بمنطق العقل الذي لا يتعارض مع منطق الدين، وبلغة الشرع التي لا تستعجم على العصر.

ولهذا فسأعرض كتابي: حقوق الإنسان بالمفهومين الإسلامي والغربي في ستة أبواب:

---

(١) تجهجه: تَكُفُّ وتمنَعُ.

- **الأول:** الإسلام وحقوق الإنسان: نظرة عامة، ثم تركيز في أربعة فصول على الحرية والمرأة والشورى والديمقراطية، مع إشارات ومقارنات سريعة بأفكار غربية.
- **الثاني:** كلمة عن التشريع الجنائي الإسلامي في حماية حقوق الفرد والجماعة.
- **الثالث:** تطور حقوق الإنسان في الغرب خلفياتها وفلسفتها.
- **الرابع:** تطور حقوق الإنسان في الإسلام.
- **الخامس:** حقوق الإنسان الغربية بين العالمية والنسبية بناء على الاختلاف الثقافي وحقوق الجماعة مقابل حق الفرد؛ انطلاقًا من آراء مختصين في حقوق الإنسان، وقراءة في فقرات من الإعلان العالمي على ضوء النسبية.
- **السادس والأخير:** أسس الاختلاف، وهي في نقاط:

  - المرجعية.
  - المصدر.
  - النظام العام.
  - وأخيرًا: - خاتمة ومقترحات.
  - ملاحق البحث.